للتخصيص الآتي نصا او احتمالا لا باعتبار تقدم النفي وعدم تقدمه لكونه انشاء تقدم او تاخر
مع تبين بعض الاقسام للتخصيص اعني صورة تقدم النفي اي بحال التقدم يفيد
التخصيص اتفاقا عليه لانه الذي فيه النزاع سم او ان التقدم موجود في جميع صور التقدم
وان كان غير ملحوظ في بعضها غ شرط الخ الشرط الاول اشار الى الشق الثاني بقوله
ان تاخر وقوله والثالث بقوله وشرط ان لا يقع الخ مفهوم الشرط لا يقيد له بما عبد القاهر
اذ المدار عنده على تقدم حرف النفي وتحققه على المسند اليه حرف النفي كان التقدير
للتخصيص والتفاصيل راجع الى الثلاثة ما يكون للتخصيص فقط وما يكون للتقرير فقط
وما احتمل هما قد اشار الشارح اليها بقوله ومذهب السكاكي الخ وقوله ان عبد القاهر يقول
بالتفصيل الاول والثالث فعلى المراد انه خالف في مجموعها ومن بعضها اي ان السكاكي قال
بتفاصيلها ويقيد بها ظاهرا عبد القاهر تأمل معنى اذا كان الاسم ومظهرا احد القسمين تأمل
لما قبل الا ايهم سم مرفوعا وسكن احد اعلى ما ذكره القيم من قوله السابق والذي يشهد به
كلام الشيخ في دلائل الاعجاز الى لا على ما ذكر المعلق لان ظاهر كلامه انه اذا بني الفعل على ما لم يسم
للتخصيص فطعا سم مثبتا كان الفعل او منفيا احد القسمين خصوصا ما تحته قوله
والا لا حاجة اليه لانه مفهوم من قوله ولا ومذهب السكاكي الى اعلم ان حاصل العبور
على المذهبين تسعة لان المسند اليه المقدم اما نكرة واما معرفة معرفا او مظهرا فهذه ثلاثة ولكل
منها اما ان يدخل حرف نفي او قبله او من الاثبات ولا شك اصلا ثلاثة ثلاثة بتسعة ثم ان عبد
القاهر فصلها تفصيلين الاول ما يتعين فيه التخصيص وهو ثلاث صور النكرة والمظهر هذا على
والمعرف اذا وقع كل بعد حرف النفي الثالث ما يحتمل التخصيص والتقرير وهو ست صور
هذه الثلاثة اذا وقعت قبل حرف النفي وهي ايضا اذا وقعت في الاثبات واما السكاكي
ففصلها ثلاث تفاصيل ما يتعين فيه التخصيص وهو النكرة اذا لم يقع منه ما يأتي على
ما سيأتي وحتى ما ثلاث صور ما اذا ولي حرف النفي وما اذا سبقته وما اذا لم يكن ضال
نفي احد الثالث ما يتعين فيه التقرير وهو المظهر وحتى ايضا هذه الثلاث صور
الثالث ما يحتملها وهو المضمر وحتى ايضا هذه الثلاث صور فالصور عند الجميع
تسعة اتفاقا منها على ثلاثة احدها النكرة التي وليت حرف النفي نحو ما رجل قال هذا
اتفاقا على ان التقدم هنا يفيد التخصيص لان الثانية المعرفة سابقة على حرف النفي
عنا ما قلت هذا احتمل انها ايهم عندها واختلفا في ستة احدها وثانيها النكرة اذا
على حرف النفي نحو رجل ما قال هذا او النكرة من الاثبات نحو رجل قال هذا كل منهما يفيد
التخصيص فقط عند السكاكي ويحتمله والتقرير عند عبد القاهر ثالثها ورابعها
وخامسها المظهر بصوره الثلاثة المتأخر عن حرف النفي والمتقدم عليه والذي
في الاثبات كل منها يفيد التقرير لا غير عند السكاكي والاول منها يفيد التخصيص عند
عبد القاهر لا غير فحسب ما قال هذا والثاني محتمل للتخصيص والتقرير
عنده

عنده سادسها المضمر الذي ولي حرف النفي يفيد التخصيص لا غير عند عبد القاهر ويحتمل لهما
عند السكاكي مثاله ما انا قلت هذا احد اهذا التخصيص بما عدا المقام فانه فيه للتخصيص
او بعضا وكتب ايضا هو له للتخصيص للزوم الشق الثاني الآتي لكل منكر جوز
للتقرير لعموم جواز تقديره موجبا على انه فاعل معنى فقط الذي عدا شرط التخصيص
عنده وكتب ايضا قوله فليس الا للتقرير الا يخفى ان ارتكاب الاعتماد المرجوح بغير
ضرورة وهو اعتبار التقديم والتاخير لمن المظهر ليكون على انه فاعل معنى مما لا يرتاح
اعتن الجل على الاعتداد المعدوم فاذن حكم بانه لا يحتمل التخصيص وان كان مما نفسر محتملا لنا
يناسب هذا اما في المفتاح وشرحه من ان ترتيب عرف يحتمل الاعتبارين لكن الاعلى السداد الاوسوسي
عبد الحكيم فقد يكون التقرير هذا اعرفت فانه اذا اعتبر كونه انما موجبا فالاصل ثم
تقدم كان التقديم يفيد التخصيص دون التقرير وان لم يعتبر ذلك كان مفيدا للتقرير
وقد يكون للتخصيص ايضا بعد وجود الشرطين منه غير تقدمه الخ راجع للتفاصيل
الثلاثة قوله ان جاز تقدير كونه الخ وكذا الجواز شرطا على حدة مع ان التقدير يستلزم
لكنه يحتمل التقدير على تقدير الفرض والتفصيل المذكور يقولون لا الخ سيد الحكيم لا
لفظا او بل يكون منه اللفظ تأكيدا او بدلا كما سيظهر فيكون انما فاعلا معنى لانه
مرادف للفاعل احدها جواز التقدير ويعلم السامع انه قدر بالقرائن سم اي
بتقدير الخ قصر التقدير للاعتبار انه كان الاصل موجبا اي على انه فاعل معنى
فقط وانما يتمثل هذا الظهور مما تقدم سم فلا يفيد الا التقرير المكابر اي لا التخصيص
اذ ليس هنا كما تقدم معنى ليستفاد منه التخصيص سيد الحكيم تقدير التاخير
اي على انه فاعل معنى فقط ولم يقل لظهوره مما تقدم سم اي الخ تقدير التاخير
اي ولو مقدرا بالفعل جريا على القواعد وقوله اصلا اي وقد يكون بالفعل جريا او التقدير لما
سنذكره من انه يكون اذا اخر فاعلا لفظا لا معنى فيلزم على كونه اصلا ان يكون تمام خامس
زيد تقديم الفاعل اللفظي وهو لا يجوز ان زيد يكون مخبرا عن رجل جاءني
على سند اليه اذا اخر يكون فاعلا لفظا لا محض وكان منكرا كما يؤخذ من عبارة المتن
ضمنا سم لا ضمنا قد يقال هو فاعل لفظا ومعنى وجاب بان المراد لا معنى فقط
واجاب الاستاذ بان الفاعل معنى انما يطلق عندهم فيما ليس فاعلا لفظا لا فيما هو
فاعل لفظا كهذا سم استثناه السكاكي او من قوله ولا فلا يفيد الا التقوي
الحكم فانه يدل على انه لا يمكن تقديره موجبا على انه فاعل معنى انما يفيد
التقوي فيدخل عليه المنكر بحسب الظاهر قبل التخرج على الوجه البعيد اعني البدلية
وجعل الفاعل المضمر مثل رجل قام فانه لا يمكن تقديره موجبا على انه فاعل معنى بحسب
الظاهر فيكون مفيدا للتقوي لا للتخصيص فاخرجه وجعله مفيدا للتخصيص فانوقع
اعتراض سم هنا واخرجه الخ اشارة الى ان الاستثنا بالمعنى الاعم او اخرج

Copy Sharing University